نظم بعضهم أسماء الأقوات المجزية في الفطرة فقال
بالله سل شيخ ذي رمز حكى مثلا ... عن فور ترك زكاة الفطر لو جهلا
حروف أولها جاءت مرتبة ... أسماء قوت زكاة الفطر إن عقلا

وإذا وجبت الفطرة على الشخص فيخرج صاعا
من قوت بلده إن كان بلديا فإن كان في البلد
أقوات غلب بعضها وجب الإخراج منه
ولو كان الشخص في بادية لا قوت فيها أخرج من
قوت أقرب البلاد إليه ومن لم يوسر بصاع
بل ببعضه لزمه ذلك البعض وقدره
أي الصاع خمسة أرطال وثلث بالبغدادي
وسبق بيان الرطل العراقي في نصاب الزروع

فصل وتدفع الزكاة إلى الأصناف
الثمانية الذين ذكرهم الله تعالى في كتابه
العزيز في قوله تعالى إنما الصدقات

للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة
قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل
الله وابن السبيل وهو ظاهر غني عن الشرح إلا معرفة
الأصناف فالفقير في الزكاة هو الذي لا مال له
ولا كسب يقع موقعا من حاجته أما فقير العرايا
فهو من لا نقد بيده والمسكين من قدر على مال أو
كسب يقع كل منهما موقعا من كفايته ولا يكفيه
كمن يحتاج إلى عشرة دراهم وعنده سبعة
والعامل من استعمله الإمام على أخذ الصدقات
ودفعها لمستحقيها والمؤلفة قلوبهم وهم
أربعة أقسام أحدها مؤلفة المسلمين وهو من

Copyright © King Saud University